

# الدرس (28) | جامع الأصول التسعة معالي الشيخ أ د سعد بن

## ناصر الشثري

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فهذا هو اللقاء الثاني والثمانون لقاءتنا في قراءة كتاب

جامع الاصول التسعة نواصل فيه الحديث عن بالندر نعم - [00:00:08](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ثم اما بعد قال المصنف حفظه الله القسم الثاني النذر باب الامر بوفاء النذر المتفق عليها

لابن عباس رضي الله عنهما عن سعد ابن عبادة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذر -

[00:01:11](#)

فقال اقضه عنها السادة في رواية للبخاري فكانت سنة بعد وعند النسائي عن ابن عباس عن سعد ابن عبادة مثله وعنده افيون اعتق

عنها؟ قال اعتق عنها وعند النسائي ابن عباس عن سعد ابن عبادة مثله - [00:01:31](#)

وعنده افيدي ان اعتق عنها؟ قال اعتق عنها وفي المتفق عليها لابن عمر رضي الله عنهما ان عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال

كنت نذرت بالجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام. قال فاوفي بنذرك - [00:01:52](#)

في رواية لهما قال واصاب عمر جاريتين من سبي حنين ووضعهما في بعض بيوت مكة قال فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على

في حنين فجعلوا يسعون في السكك. فقالوا عمر يا عبد الله انظر ما هذا؟ فقال من رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبيل. قال

اذهب - [00:02:08](#)

فارسل جاريتين قال نافع ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ولو اعتمر لم يخفى على عبد الله. وفيها عندهما انه

نذر اعتكاف يوم وفي مسلم ذكر جارية واحدة وانها من الخمس - [00:02:28](#)

وفيه ذكر عند ابن عمر عمرة ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فقال لم يعتمر منها. وفي رواية

لاحمد ومعه غلام من سبي هوازن - [00:02:43](#)

فبينما هو يصلي اذ سمع الناس يقولون اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع وازن فدعا الغلام فاعتقه واخرج البخاري عن

عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام - [00:02:56](#)

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم او في نذرك بعثك فليلة وفي رواية عند ابي داود انه جعل ان يعتكف في الجاهلية ليلة او يوما.

فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتكف وصم - [00:03:21](#)

واخرجه ابو داوود عن عبد الله ابن عمرو ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان نذرت ان اضرب على رأسك

بالدفع قال او في بنذرك. قالت اني نذرت ان اذبح بمكان كذا وكذا. مكان كان يذبح كان يذبح فيه اهل الجاهلية - [00:03:37](#)

قال لصنم؟ قالت لا. قال لوثن؟ قالت لا. قال او في بنذرك حسن صحيح بعض اهل العلم يضاعف رواية مثل في الرواية الثانية وخرج

بدون عن ثابت من الضحى قال نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينحر ابلا ببوانة - [00:03:55](#)

فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني نذرت ان انحر ابلا ببوانة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من اوثار

الجاهلية يعبد؟ قالوا لا قال هل كان فيها عيد من اعيادهم؟ قالوا لا. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او في بنذرك فانه لا وفاء

لنذر في معصية الله. ولا في - [00:04:18](#)

بما لا يملك ابن ادم حديث مش صحيح واخرج بدوده ابن ماجة عن ميمونة بنت كردم قالت خرجت مع ابي في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم وسمعت الناس يقولون رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت ابده بصري فدنى اليه ابي وهو على ناقة له معه مدرة كدرة الكتاب. فسمعت الاعراب والناس يقولون الطبطبية - [00:04:53](#)

الطبطبية بدلا اليه ابي فاخذ بقدمه قالت فاقر له ووقف فاستمع منه فقال يا رسول الله اني نذرت ان ولد لي ولد ذكر ان انحر على رأسي بوانه في عقبة من الثنايا عدة من الغنم. قال لا اعلم الا انها قالت خمسين - [00:05:10](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بها من الاوثان شية؟ قال لا. قال فاوفي بما نذرت به لله. قالت فجعل يذبها فانفلتت منها شاة فطلبها وهو يقول اللهم اوفي عني نذري - [00:05:33](#)

فظفيرا فذبها ورواية ابن ماجة مختصرة ولابي داوود نحوه مختصر منه شية. قال هل بها وثن او عيد من اعياد الجاهلية؟ قال لا قلت ان امي هذه عليها نذر ومشي افأقضيها عنها وربما قال ابن بشار ان اقضيه عنها؟ قال نعم - [00:05:48](#)

حديث مو صحيح واخرج ابن ماجة عن ابن عباس ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انذرت ان انحر بيوانا فقال بنفسك شية من امر الجاهلية؟ قال لا. قال اوف بنذرك - [00:06:08](#)

قد يكون صحيح وفي الموطأ عبد الله بن ابي بكر عن عمته انها حدثته عن جدته انها كانت جعلت على نفسها مشيا الى مسجد قباء فماتت ولم تقضه فافتى عبدالله ابن عباس ابنتها ان تمشي عنها - [00:06:26](#)

رجالها ثقار يا بقول له وكالة سبع عمل نذر ان يتصدق على فلان نذر ان يصلي وعلى فرض صحة حديث قضية هو قانون باب النهي عن النذر متفق عليها لابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر قال انه لا يرد شيئا وانما يستخرج به من البخيل - [00:06:44](#)

وفي رواية لهما ان النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخر. وانما يستخرج بالنذر من البخيل. ولمسلم انه لا يأتي بخير وعند الدارمي انما يستخرج به من البخيل الشحيح وفي رواية ديال النسائي انما يستخرج به من الشهيق - [00:07:34](#)

فيكم العبادات وبالنسبة وفي المتفق عليها نبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي ابن ادم النذر بشية لم يكن قدر له ولكن يلقيه النذر الى القدر قد قدر له. فيستخرج الله به من البخيل فيؤتيني عليهم ما لم يكن يؤتيني عليهم - [00:07:53](#)

من قبل وفي رواية لمسلم لا تنذروا فان النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخر وانما يستخرج بالنذر من البخيل وله انه لا يرد من القدر وعند ابن ماجة فيستخرج به من البخيل فييسر عليه ما لم يكن ييسر عليه من قبل ذلك - [00:08:25](#)

وقد قال الله انفق انفق عليه يثني عليه اي ان الله يعطيه عطية بسبب ذلك الندم يكون خيرا له باب النذر في الطاعة. اخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه - [00:08:49](#)

اياه فلا يعصيه واخرج احمد عنيا رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني نذرت ان انحر ناقتي وكيت وكيت قال اما ناقتك فان - [00:09:14](#)

ارعى واما كيت وكيت من الشيطان جسده ضعيف واخرج احمد عن عمر ابن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك رجلين وهما مقترنان يمشيان الى البيت - [00:09:26](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال القران؟ قال يا رسول الله نذرنا ان نمشي الى البيت مقترنين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس هذا نذرا فقطع قرانهما. قال سري في حديثه انما النذر ما ابتغي به وجه الله عز وجل - [00:09:40](#)

حديث حسن ربط احدهما نفسه بالآخر في قوله يا شيخ انما النذر فابتغي به وجه الله عز وجل انه يعني لا يكون ندى الا في الطاعة من الواجب بدأت باب من نذر المشي الى الكعبة - [00:09:59](#)

متفق عليها انس رضي الله عنه ان ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيئا يهادى بين ابنيه قال ما بال هذا؟ قالوا نذر ان يمشي. قال ان الله قال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني - [00:10:26](#)

وامره ان يركب وفي المتفق عليه العقبة ابن عامر قال نذرت نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله وامرتني ان استفتني لها النبي صلى الله عليه وسلم فاستحيتة فقال قال صلى الله عليه وسلم لتمشي تركب - [00:10:41](#)

وفي رواية وفي رواية مسلم ان تمشي الى بيت الله حافية وقد مسندنا ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم ادرك شيخا يمشي بين ابنيه يتوكأ عليهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شأن هذا؟ قال ابناه يا رسول الله - [00:10:57](#)

كان عليه نذر قال ابناه يا رسول الله كان عليه نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك واخرج ابو داوود والدارمي عن ابن عباس ان اخت عقبة ابن عامر نذرت ان تمشي الى البيت - [00:11:14](#)

فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تركب وتهدي هديا ولا يبي داوود ان الله لغني عن نذرها مرها فلتركب وله ان الله لغني عن مش في اختك فلتركب ولتهدي بدنة - [00:11:33](#)

ازداد في رواية عند احمد ولتكفر عن يمينها حديث صحيح واخرج بودودا عكرمة ان اخت عقبة بن عامر بمعنى هشام نذرت ان تحج ماشيته ولم يذكر الهدي وقال فيه مر اختك فلتركب - [00:11:45](#)

حديث صحيح واخرج الترمذي عن انس قالت او عن انس قال نذرت امرأة ان تمشي الى بيت الله فسئل نبي الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ان الله لغني عما فيها. مروها فلتركب - [00:12:00](#)

حسن صحيح واخرج الخمسة عن عقبة ابن عامر انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اخت له نذرت ان تحج غير مختمرة غير مختمرة. فقال مروها تختمر ولتركب ولتصم ثلاثة ايام - [00:12:15](#)

خليهم ضعيف مخرج ابو داود عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اختي نذرت يعني ان تحج ماشية فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:30](#)

الله عليه وسلم ان الله لا يصنع بشقاء اختك شيئا فلتحج راتبة ولتكفر عن يمينها اخرج احمد عن عبد الله ابن مالك ان اخت عقبة ابن عامر نذرت ان تحج ماشية. فسأل عقبة عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال مرها فلتر - [00:12:42](#)

فظن انه لم يفهم عنه فلما خلى من كان عنده عادة فسأله فقال مره فلتركب ان الله عز وجل عن تعذيب اختك نفسها لغدت وفي الوادي لتركب ولتهدي بدنة اللي هو الصحيح واسناده ضعيف - [00:13:00](#)

واخرج احمد عن ابن عون قال حدثنا رجل من اهل البادية عن ابيه عن جده انه حج مع ذي قرابة له مقترنا به فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا؟ قال انه نذر فامر بالقران ان يقطع - [00:13:18](#)

حديث حسن واسناده ضعيف وفي الموطى ان عروة ابن اذينة الليث انه قال خرجت مع جدة لي عليها مشي الى بيت الله حتى اذا كنا ببعض الطريق عجزت فارسلت مولا لها يسأل عبدالله بن عمر فخرجت - [00:13:33](#)

فخرجت معه فسأل عبدالله ابن عمر فقال له عبد الله ابن عمر مرها فلتركب ثم لتمشي من حيث عجزت باب باب لا نذر في معصية ولا فيما لا يملك. اخرج البخاري عن ابن عباس قال بين النبي صلى الله عليه وسلم يخطب - [00:13:50](#)

اذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه - [00:14:11](#)

واخدموا اسم عمران ابن حصين قال كانت تقيف حلفاء لبني عقيل. فاسر التقيف رجلين من اصحاب رسول الله يلا كانت تقف حلفاء لبني عقيل فاسرت تقف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واسر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني عقيل - [00:14:30](#)

واصابوا معه العظباء فاتي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق قال يا محمد فاتاه فقال ما شأنك؟ فقال بما اخذتني وبما اخذت قد تسابقة الحاج فقالوا اعظاما لذلك اخذتك بجريرة حلفائك تقيف - [00:14:52](#)

ثم انصرف عنه فناده فقال يا محمد يا محمد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رقيقا فرجع اليه فقال ما شأنه؟ قال اني مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك - [00:15:08](#)

افلحت كل الفلاح ثم انصرف فناده فقال يا محمد يا محمد اتاه فقال ما شأنه؟ قال اني جائع فاطعمني وظمان فاسقني. قال هذه حاجتك ففدي بالرجلين قال واسرت امرأة من الانصار واصيبت العظباء فكانت المرأة في الوثاق وكان القوم يريحون نعمهم بين يدي بيوتهم - [00:15:21](#)

فانفلت ذات ليلة من الوثائق فاتت الابل فجعلت اذا دنت من البعير رعى فتتركه حتى تنتهي الى العظماء فلم تروا. قال وناقة منوقة فقعدت بعجوزها ثم زجرتها فانطلقت ونذروا بها - [00:15:44](#)

فطلبوها فاعجزتهم قال ونذرت لله ان نجاها الله عليها لتنحرنها فلما قدمت المدينة رآها الناس فقالوا العظباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت انها نذرت ان نجاها الله عليها لتنحرنها - [00:16:04](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال سبحان الله بئس ما جزتها. نذرت لله ان نجاها الله عليها لتنحرنها لا وفاء نذري في معصية ولا فيما لا يملك العبد - [00:16:21](#)

وفي رواية الله نذر في معصية الله واخرج النسائي عن عمران بن حصين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لنذر لابن ادم فيما لا يملك ولا في معصية الله عز وجل - [00:16:35](#)

حديث صحيح واخرج التي عن عائشة قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية صحيح زاد عند احمد وكفارته كفارة يمين واخرج النساء عن عبدالرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال لا نذر في معصية ولا فيما لا يملك ابن ادم -

[00:16:48](#)

هاي النسائي هذا خطأ والصواب عمران بن حصين واخرج احمد عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا وفاء لنذر في معصية الله عز وجل صحيح لغيره واخرج احمد عن ابي اسرائيل قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد وابو اسرائيل يصلي -

[00:17:07](#)

ف قيل للنبي صلى الله عليه وسلم هو ذا يا رسول الله لا يقعد ولا يكلم الناس ولا يستظل وهو يريد الصيام. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليقعد وليكلم الناس وليستظل وليصم - [00:17:24](#)

قد يكون صحيح باب كفارة النذر اخرج مسلم عقبه ابن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليمين واخرج الاربعة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين حديث صحيح -

[00:17:38](#)

واخرج النسائي عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين. حديث صحيح واخرج النسائي عن عمران ابن حصين. قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول النذر نذران فما كان من نذر في طاعة الله

فذلك لله وفيه - [00:17:59](#)

لوفاء وما كان من نذر في معصية الله فذلك للشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمين حديث صحيح واخرج الترمذي وابن ماجه عن عقبه ابن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر اذا لم يسمى كفارة يمين - [00:18:18](#)

صحيح دون لم يسمى. وقال الترمذي حسن صحيح غريب واخر جييوا دودة وابن ماجه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين. ومن نذر نذرا في معصية فكفارة - [00:18:37](#)

كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين. ومن نذر نذرا اطاقه فليفي به ضعيف واخرج النسائي ال عمران بحصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في غضب وكفارته كفارة يمين. وفي رواية لا نذر في معصية او غضب - [00:18:53](#)

وفي موقع القاسم بن محمد قال اتت امرأة الى عبد الله ابن عباس فقالت اني نذرت ان انحر ابني فقال ابن عباس لا تحري ابنك وكفري عن يمينك. فقال شيخ عند ابن عباس وكيف يكون في هذا كفارة؟ فقال ابن عباس ان الله تعالى - [00:19:13](#)

فقال والذين يظاهرون منكم من نسائهم ثم جعل فيه من الكفارة ما قد رأيت باب من مات وعليه النذر. اخرج البخاري معلقا عن ابن عمر ان امرأة جعلت امها على نفسها صلاة بقباء. فقال صلي عنها وقال ابن عباس نحوها - [00:19:33](#)

واخرج ابو داود والنسائي ابن عباس ان امرأة راكبة البحر فنذرت ان نجاها الله ان تصوم شهرا. فنجها الله فلم تصم حتى ماتت فجاءت ابنتها او اخت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تصوم عنها حديث صحيح - [00:19:54](#)

اخرج ابن ماجة عن جابر ابن عبد الله ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي توفيت عليها نذر صيام فتوفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصم عنها الولي - [00:20:11](#)

حديث صحيح في الزواج اسناد ضعيف باب نذر الصلاة في بيت المقدس خرج ابو دودة والدارمي عن جابر ابن عبد الله ان رجلا قام يوم الفتح فقال يا رسول الله اني نذرت لله ان فتح الله عليك مكة ان اصلي في بيت المقدس - [00:20:24](#)

يصير ركعتين قال صلي ها هنا ثم اعاد علي فقال صلي ها هنا ثم اعاد عليه فقال شأنك اذا وعند الدارمي فاعاد عليه ثلاث مرات صحيح واخرج ابو دودان عمر ابن عبد الرحمن ابن عوف عن رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر زاد فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي بعث محمدا بالحق لو صليت - [00:20:41](#)

فها هنا لا ازدي عنك صلاة في بيت المقدس قد يكون ضعيف واخرج احمد عن الارقم انه جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فقال اين تريد - [00:21:09](#)

قال اردت يا رسول الله ها هنا واوما بيده الى حيث بيت المقدس قال ما يخرجك اليه التجارة؟ قال قلت لا. ولكن اردت الصلاة فيه. قال فالصلاة ها هنا واوما الى مكة بيده خير من الف صلاة - [00:21:20](#)

واوما بيده الى الشام اسناده ضعيف ابو من نذر ان يتصدق بماله. اخرج الدارمي عن ابي عن ابي لبابة انه لما رضي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ان من توبتي - [00:21:35](#)

بان اهجر دار قومي واساكنك وانخلع من ما لي صدقة لله ولرسوله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذي عنك الثلث فساده ضعيف والحديث الصحيح واخرج ابو داود عن كعب ابن مالك انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم او ابو لبابة او من شاء الله ان من توبتي ان اهجر دار قومي التي اصبت فيها - [00:21:49](#)

ونخلع من ما لي كله صدقة قال يجزي عنك الثلث صحيح الاسلام واخرج ابو داود عن ابن كعب عن ابن مالك قال كان ابو لبابة فذكر معناه والقصة لابي لبابة. قال ابو داود رواه يونس عن ابن شهاب عن بعض بني الثائب بن ابي لبابة - [00:22:12](#)

ورواه الزبيدي عن الزهري عن حسين بن السائي بن ابي دبابة مثله ضعيف الاسناد باب الاحالة وجه المرأة انها تهدي بدنه لما والتوجيه الامر نزلت ان كما سلم اركب ادي رواية - [00:22:34](#)

جاء في بعض رواياته باختلافي هذا وين هل هذا بدنة تمشي على الارض تكون والمصنف حفظه الله المقصد الرابع احكام الاسرة الكتاب الاول النكاح في الفصل الاول احكام النكاح باب الترغيب في النكاح - [00:23:14](#)

المتفق عليه على انس بن مالك رضي الله عنه قال جاء ثلاثة رهف الى بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:02](#)

فلما اخبروا كأنهم تقالوها فقالوا واين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال احدهم اما انا فاني اصلي الليل ابدا. وقال الاخر انا اصوم الدهر ولا افطر. وقال اخر انا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:24:12](#)

فقال انتم الذين قلتهم كذا وكذا. اما والله اني لاختاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النساء من رغب عن سنتي فليس مني ولفظ مسلم ما بال اقوام قالوا كذا وكذا لكني وعند النسائي قال بعضهم لا انام على فراش - [00:24:32](#)

وفي وفي المتفق عليها لابنه عن عبدالله مسعود قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم شبابا لا نجد شيئا. فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب - [00:24:52](#)

شباب من استطاع الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء وفي رواية لهما العلقمة قال كنت مع عبد الله فلقية عثمان بمنى. فقال يا ابا عبد الرحمن ان لي اليك حاجة فخلوا. فقال عثمان - [00:25:02](#)

قال لك يا ابا عبدالرحمن بان نزوجك بان نزوجك بكرة تذكر كما كنت تعهد فلما رأى عبدالله ان ليس له حاجة الى هذا اشار الي فقال يا علقمة انتهيت اليه وهو يقول اما لان قلت ذلك لقد قال لنا النبي - [00:25:21](#)

صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يصرف عليه بالصوم فانه له وجاء خذ واخرج البخاري عن سعيد بن جببر قال خالد ابن عباس هل تزوجت؟ قلت لا. قال فتزوجت فان خير هذه الامة - [00:25:38](#)

اكثرها نساء واخرج الترمذي والنسائي وابن ماجه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد في سبيل الله والمكاتب يريد الاداء والناكح الذي يريد العفاف - [00:26:04](#)

حديث حسن وقد ابن ماجه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم نرى او يرى المتحابين مثل النكاح حديث صحيح واخرج النسائي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبيب الي من الدنيا النساء والطيب وجعل قره عيني في الصلاة - [00:26:22](#)

وفي رواية حبيب الي النساء والطيب وجعلت قره عيني في الصلاة صحيح واخرج من سائلة قال لم يكن شيء احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل - [00:26:47](#)

ضعيف واخرج الترمذي عن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من سنن المرسلين الحياء والتعطر والسواك والنكاح حديث ضعيف وقال الترمذي حسن غريب واخرج ابن ماجه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النكاح سنتي. فمن لم يعمل بسنتي فليس مني. وتزوجوا فاني مكافر - [00:27:01](#)

بكم الامم ومن كان ذا طول فليتكح ومن لم يجد فعليه بالصيام فان الصوم له وجاء حديث حسن واخرج الدارم عن ابي نجيح المكي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدر على ان ينكح فلم ينكح فليس منا فاجعله ثقاته مرسل - [00:27:25](#)

واخرج احمد عن ابي عن ربيعة الاسلمي قال كنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ربيعة الا تزوجت قال قلت والله يا رسول الله ما اريد ما اريد ان اتزوج ما عندي ما يقيم المرأة. وما احب ان يشغلني عنك شيء فاعرض عني فخدمته ما - [00:27:45](#)

ثم قال لي الثانية يا ربيعة الا تزوجت فقلت ما اريد ان اتزوج ما عندي ما يقيم المرأة وما احب ان يشغلني عنك شيء فعرض عني ثم رجعت الى نفسي فقلت والله لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما يصلحني في الدنيا والاخرة اعلم مني - [00:28:04](#)

والله لان قال تزوج لاقولن نعم يا رسول الله مرني بما شئت قال فقال يا ربيعة الا تزوجت؟ فقلت بلى اوامرني بما شئت قال انطلق الى ال فلان اي من الانصار وكان فيهم تراخ عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:22](#)

فقل لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلني اليكم يأمركم ان تزوجوني فلانة. لامرأة منهم فذهبت فقلت لهم ان رسول الله ارسلني اليكم يأمركم ان تزوجوني فلانة. فقالوا مرحبا برسول الله وبر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:28:37](#)

والله لا يرجع رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بحاجته فزوجوني واوظفوني وما سألوني البينة. فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حزينا فقال لي ما لك يا ربيعة؟ فقلت يا رسول الله اتيت قوما كرام - [00:28:55](#)

ومن تزوجوني واكرموني والطفوني وما سألوني بينة. وليس عندي صداق. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بريدة الاسلمي اجمعوا له وزن نواة من ذهب. قال فجمعوا لي وزن وزن نواة من ذهب فاخذت ما جمعوا لي فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذهب بهذا اليهم - [00:29:10](#)

يقول هذا صداقها اتقيتهم فقلت هذا صداقها فرضوه وقبلوه. وقالوا كثير طيب قال ثم رجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم حزينا فقال يا ربيعة ما لك حزين؟ فقلت يا رسول الله ما رأيت قوما اكرم منهم رضوا بما اتيتهم واحسنوا وقالوا - [00:29:30](#)

خيبرا طيبا وليس عندي ما اولم به. يا بريدة قال يا بريدة اجمعوا له شاة. قال فجمعوا لي كبشا عظيما سمينا فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:48](#)

اذهب الى عائشة فقل لها فلتبعث بالمكسل الذي فيه الطعام. قال فاتيتها فقلت لها ما امرني به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت هذا المكفل فيه تسع اصعب فيه تسع اصابع شعير. لا والله ان اصبح لنا طعام غيره خذه. فاخذته فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم

واخبرته بما قالت عائشة - 00:30:07

فقال اذهب بهذا اليهم فقل ليصبح هذا عندكم خبزا. فذهبت اليهم وذهبت بالكبش ومعني اناس من اسلم. فقال ليصبح هذا عند لكم خبزة وهذا طبيخ فقالوا اما الخبز فسنكفيكمه فسنكفيكموه. واما الكبش فكونا انتم فاخذنا الكبش انا واناس من اسرا فذبحناه وسلح - 00:30:30

ما هو طبقناه فاصبح عندنا خبز ولحم فاولمت ودعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاني ارضا او اعطاني ابو بكر ارضا. وجاءت الدنيا فاختلفنا في عتق نخلة - 00:30:52

فقلت انا هي في حدي. وقال ابو بكر هي في حدي. فكان بيني وبين ابي بكر كلام. فقال ابو بكر كلمة كرهها وندمت فقال لي يا ربيعة رد علي مثلها حتى تكون قصاصا - 00:31:09

قال قلت لا افعل. فقال ابو بكر لتقولن او لاستعدين عليك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت ما انا بفاعل. قال ورفضت والارض وانطلق ابو بكر رضي الله عنه الى النبي صلى الله عليه وسلم وانطلقت اتلوه. فجاء ناس من اسلم فقالوا لي رحم الله ابا بكر في اي شيء يستعدي عليك رسول - 00:31:24

الله صلى الله عليه وسلم فهو قال لك ما قال فقلت اتدرون ما هذا؟ هذا ابو بكر الصديق هذا ثاني اثنين وهذا ذو شبيبة المسلمين. اياكم لا لا فيراكم تنصروني عليه فيغضب. فيأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيغضب لي غضبه. فيغضب الله عز وجل لغضبهما. ليهلك ربيعه - 00:31:46

قالوا ما تأمرنا؟ قال ارجعوا قال فانطلق ابو بكر رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبعته وحدي حتى اتى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه الحديث كما كان. فرفع الي رأسه فقال - 00:32:10

قال يا ربيعة ما لك وللصديق؟ قلت يا رسول الله كان كذا كان كذا. قال لي كلمة كرهها. فقال لي قل كما قلت حتى يكون قصاصا فابيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل فلا ترد عليه ولكن قل غفر الله لك يا ابا بكر. فقلت غفر الله لك يا ابا بكر. قال - 00:32:23

حسن تولى ابو بكر رضي الله عنه وهو يبكي اسناده ضعيف جدا على ذكارة فيه واخرج احمد معقل ابن يسار قال لم يكن شيء احب الى رسول الله وسلم من الخيل ثم قال اللهم غفرا لا بلنساء - 00:32:45

حسن باب كراهة التبتل والخصاء ثم اتفق عليها سعد ابن ابي وقاص قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان ابن مظعون التبتل ولو اذن له لاخصيناه وفي رواية لمسلم قال اراد عثمان ابن مظعون ان يتبدل فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو اجاز له ذلك لاخصيناه - 00:33:04

وفي رواية للدارم قال لما كان من امر عثمان بن مظعون الذي كان من ترك النساء بعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عثمان اني لم اوامر بالرهبانية ارغبت عن سنتي. قال لا يا رسول الله. قال ان من سنتي ان اصلي وانام واصوم واطعم - 00:33:27

وانكح واطلق فمن رغب عن سنتي فليس مني يا عثمان ان لاهلك عليك حقا ولنفسك عليك حقا. قال سعد فوالله لقد كان اجمع رجال من المسلمين على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هو اقر عثمان على ما هو عليه ان نتبدل - 00:33:47

قول يا شيخ من سنتي الانكحة واطلق واخرج البخاري معلقا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف على نفسي العنت ولا اجد ما اتزود به النساء فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني. ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:10

لم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق. فاقتصر على ذلك اوذر مخرج النسائي والدار من عائشة ان رسول الله نهى عن التبتل وللنسائي رواية وللنسائي رواية موقوفة عن سعد بن هشام انه دخل على ام المؤمنين عائشة قال قلت اني اريد ان اسألك عن التبتل - 00:34:41

كما ترين فيه قال فلا تفعل اما سمعت الله عز وجل يقول ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا الحرية فلا تتبدل في غير صحيح وابن ماجه عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن التبدل. وعند الترمذي وابن ماجه وزاد زيد بن اخزم - [00:35:03](#)

في حديثه وقرأ قتادة ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية قد يكون صحيح واخرج ابو داود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث الى عثمان بن مظعون فجاءه فقال يا عثمان ارغبت عن سنتي - [00:35:27](#)  
قال لا والله يا رسول الله ولكن سنتك اطلب قال فاني انام واصلي واصوم وافطر وانكحوا النساء. فاتق الله يا عثمان فان لاهلك عليك حقا وان لضيئك عليك حقا وان لنفسك عليك حقا فصم وافطر وصل ونم - [00:35:44](#)

شيء صحيح واخرج ابو داود عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سرورة في الاسلام حديث ضعيف واخرج احمد عن جابر ابن عبد الله قال جاء شاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتأذن لي في الخصاء؟ فقال صم وسل الله من فضله - [00:36:02](#)

صحيح لغيره واخرج احمد ابن عبد الله ابن عمر قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ائذن لي ان اختصي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصاع امتي - [00:36:22](#)

الصيام والقيام صحيح لغيره دون ذكر القيام واخرج احمد عن ابي ذر قال دخل على رسول الله وسلم رجل يقال له عكا ابن بشر التميمي. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا عكاك - [00:36:34](#)

هل لك من زوجة؟ قال لا. قال ولا جارية؟ قال ولا جارية قال وانت موسر بخير؟ قال وانا موسر بخير. قال انت اذا من اخواني الشياطين ولو كنت في النصارى كنت من رهبانهم. ان سنتنا - [00:36:48](#)

شراكم عزابكم وراذل موتاكم عزابكم. ابالشيطان يتمرسون. ما للشيطان من سلاح ابلغ في الصالحين من النساء المتزوجون اولئك المطهرون المبرؤون من الخلاء. ويحك يا عكا. انهن صواحب ايوب وداود ويوسف وفرسه - [00:37:03](#)  
فقال له بشر بن عطية ومن قرصك يا رسول الله؟ قال رجل كان يعبد الله بساحر من سواحل البحر ثلاثمائة عام يصوم النهار ويقوم الليل ثم انه كفر بالله العظيم في سبب امرأة عشقها. وترك ما كان عليه من عبادة الله عز وجل. ثم استدركه الله ببعض ما كان من - [00:37:23](#)

فتاب عليه. ويحك يا عكاش. تزوج والا فانت من المذبذبين قال زوجني يا رسول الله. قال قد زوجتك كريمة بنت كلثوم الحميري اسناده وضعي واخرج احمد العيشة قالت كانت امرأة عثمان ابن مظعون تختضب وتتطيب - [00:37:43](#)  
فتركته فدخلت علي فقلت لها ومشهد ام مغيب فقالت مشهد كمغيب قلت لها ما لك؟ قالت عثمان لا يريد الدنيا ولا يريد النساء. قالت عائشة فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بذلك فلقي عثمان فقال - [00:38:07](#)

فيا عثمان اتؤمن بما تؤمن به؟ قال نعم يا رسول الله. قال فاسوة ما لك بنا. واسوة ما لك بنا حديث صحيح لغيره وفي رواية قالت دخلت علي طويلة بنت حكيم ابن امية ابن حارثة ابن الاوقص السلمية. وكانت عند عثمان ابن مظعون - [00:38:26](#)

قالت فرأى رسول فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالة هيئتها. فقال لي يا عائشة ما ابذ هيئة خويله قالت فقلت يا رسول الله امرأة لا زوج لها يصوم النهار ويقوم الليل فهي كمن لا زوج لها. فتركت نفسها واضاعتها. قالت فبعث رسول - [00:38:49](#)

الله صلى الله عليه وسلم الى عثمان ابن مظعون فجاءه فقال يا عثمان رغبة عن سنتي قال فقال لا والله يا رسول الله ولكن سنتك اطلب. قال فاني انام واصلي واصوم وافطر وانكحوا النساء - [00:39:08](#)

فاتق الله يا عثمان فان لاهلك عليك حقا وان لضيئك عليك حقا. وان لنفسك عليك حقا فصم مغطر وصلي ونم حسن وفي رواية فقال يا عثمان ان الرهبانية لم تكتب علينا. افى افما لك في اسوة؟ فوالله اني اخشاكم لله واحفظكم لحدوده - [00:39:22](#)

اسناده صحيح رجاله رجال الشيخين وفي الموطأ عن عبد الله ابن عمر انه كان يكره الاقصاء ويقول فيه تمام الخلق اسناده صحيح باب انواع النكاح في الجاهلية اخرج البخاري عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النكاح في الجاهلية كان على اربعة



فنكاح منها نكاح الناس اليوم. يخطب يخطب الرجل الى الرجل وليته او ابنته فيصدقها ثم ينكحها ونكاح اخر كان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت من طنطها ارسل الى فلان تستبدي منه - 00:40:05

ويعتزلها زوجها ولا يمسه ابا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه. فاذا تبين حملها اصابها زوجها اذا احب وانما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح نكاح الاستبداع - 00:40:23

ونكاح اخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها. اذا حملت ووضعت ومر عليها ليال بعد ان تضع حملها ارسلت اليهم فلم يستطع رجل منهم ان يمسي - 00:40:43

حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم الذي كان من امركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان تسمي من احبت باسمه فيلحق به ولدها لا يستطيع ان يمتنع منه الرجل - 00:40:57

ونكاح الرابع يجتمع الناس الكثير ويدخلون على المرأة لا يمتنع ممن لا تمتنع ممن جاءها. وهن البغايا هن ينصبن على ابوابهن رايات تكون على ماء فمن ارادهن دخل عليهن فاذا حملت احدهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لها ودعوا لهم القافة - 00:41:12

ثم الحقوا ولدها بالذين يرون فالحاط به ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله الا نكاح الناس اليوم نكاح الثاني والثالث - 00:41:34

الاهلي كان مشهور موجود الان تقسم الاول موجود الان باب تظفر بذات الدين المتفق عليه ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك - 00:41:57

واخرج الترمذي عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المرأة تنكح على دينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك في دور صحيح اخرج ابن ماجة عن عبد الله ابن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن ان يرضيه ان يرضيهن ولا - 00:42:32

زودوهن لاموالهن فعسى اموالهن ان تطفيهن ولكن تزوجوهن على الدين ولا امة خرماء سوداء ذات دين اخر ضعيف جدا واخرج احمد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:42:53

تنكح المرأة على احدى خصال ثلاثة تمسح المرأة على مالها وتمسح المرأة على جمالها وتنكح المرأة على دينها. وخذ ذات الدين والخلق شربت يمينه الصحيح لغيره واخرج احمد عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تزوج المرأة بثلاث بمالها وجمالها ودينها فعليك بذات الدين تربت يداك - 00:43:10

مسنده صحيح رجاله رجال شيخين باب باب خير المتاع المرأة الصالحة اخرج مسلم عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة - 00:43:33

ولفظ ابن ماجة انما الدنيا متاع وليس من متاع الدنيا شيء افضل من المرأة الصالحة واخرج النساء الى ابي هريرة قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي النساء خير؟ قال التي تسره اذا نظر وتطيعه اذا امر ولا تخالفه في نفسك - 00:43:48

بها ومالها بما يكره حسن صحيح اذا امرها بشيء واخرج ابن ماجة عن ابن امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيرا له من زوجة صالحة. ان امرها اطاعته وان نظر اليه - 00:44:05

يا سرته وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها نصحته في نفسها وماله فيهم ضعيف واخرج احمد السعدي ابن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن ادم ثلاثة. من سعادة ابن ادم - 00:44:42

المرأة الصالحة والمسكن الصالح هو المركب الصالح. ومن شقوة ابن ادم المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء حديث صحيح واسناده ضعيف باب الكفاءة في الدين اخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها ان ابا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس -

وكان ممن شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم تبني سالما وانكحه بنت اخيه هند بنت الوليد ابن عتبة ابن ربيعة. وهو مولى وهو

مولى امرأة من الانصار كما تبني النبي صلى الله عليه وسلم زيدا. وكان من تبني رجلا في الجاهلية دعاه الناس اليه. وورث من ميراثه حتى انزل الله - [00:45:20](#)

ادعوهم لابائهم الى قوله ومواليكم ردوا الى ابائهم فمن لم يعلم له اب كان مولى واخا في الدين. فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري وهي امرأة ابي حذيفة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا. وقد انزل الله فيهما قد علمت فذكر الحديث - [00:45:40](#)

وللنساء رواية مثلها عن عائشة وام سلمة وفيها وكانت هند بنت الوليد ابن عتبة من المهاجرات الاول وهي يومئذ من افضل ايام قريش واخرج الترمذي وابن ماجه عن ابي هريرة قال - [00:46:05](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه الا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد عريض ونقول لماذا اذا اتاكم بيت الحسن الحديث السابق يا شيخ - [00:46:24](#)

فذكر الحديث يعني وقد انزل الله بهما هم اخرج الترمذي عن ابي حاتم المزني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه الا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد - [00:46:42](#)

قالوا يا رسول الله وان كان فيه؟ قال اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه ثلاث مرات حسن بما قبله واخرج الدارمي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انت في الصالحين والصالحات - [00:47:25](#)

قال ابو محمد وسقط علي من الحديث فما تبعهم بعد فحسن فساده حسن واخرج النساء عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احساب اهل الدنيا الذين يذهبون اليه المال - [00:47:43](#)

يكون صحيح واخرجوا بدود ابي هريرة ان ابا هند حرم النبي صلى الله عليه وسلم في اليافوخ. فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني بياضة انكحوا ابا هند وانكحوا اليه. وقال - [00:47:59](#)

قال وان كان في شيء مما تداوون به خير في الحجامه الاثنين حسن واخرج ابن ماجه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تخيروا بنطفكم وانكحوا الكفاء وانكحوا اليهم - [00:48:12](#)

حديث حسن وفي الزواج ضعيف باب نكاح الابكار المتفق عليه عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال هلك ابي وترك سبع بنات او تسع بنات تزوجت امرأة ثيبا فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت يا جابر - [00:48:29](#)

فقلت نعم. فقال بكر ام ثيبا؟ قلت بل ثيبا. قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك وتضحكها وتضحكك قال فقلت له ان عبد الله هلك وترك بنات واني كرتهم اجينهن بمثلهن. فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحنهن. فقال بارك الله لك - [00:48:47](#)

او قال خيرا وفي رواية لهما ما لك وللعداري ولعبا وفي رواية لهما قال قال قفلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة فتعجلت على بعير لي قطوف فلحقني راكب راكب من خلفي فنخس بعيري بعنزة كانت معه. فانطلق بعيري كاجود ما انت رائني من الابل. فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فقال - [00:49:05](#)

ما يعجلك قلت كنت حديث عهد بعرس. قال ابكر ام ثيبا؟ قلت ثيبا. قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟ قال فلما ذهبنا لنت قل قال امهلوا حتى تدخلوا ليلى اي عشاء - [00:49:27](#)

لكي تمتشط الشعثة وتستعد المغيبة ازاد في رواية لهما وقال الكيس الكيس يا جابر. ازاد البخاري عن الولد وفي رواية لهما قال وترك تسع بنات كن لي تسع اخوات فكرهت ان اجمع اليهن جارية خرقاء مثلهن. قال اصبت ولمسلم - [00:49:41](#)

امرأة تقوم عليهن وتمشطنهن قال اصبت وزاد في رواية لمسلم قلت يا رسول الله ان لي اخوات فخشيت ان تدخل بيني وبينهن قال ذاك اذا ان المرأة تنكح على دينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك - [00:50:01](#)

واخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ارأيت لو نزلت واذن فيه شجرة قد اكل منها ووجدت شجرا ووجدت شجرا لم يؤكل منه بايها كنت ترتفع بعيرته. قال في التي لم يرفع منها. تعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكرا غيرها - [00:50:18](#)

وقد ابن ماجة عن عتبة ابن عويم ابن ساعدة الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانفق ارحاما وارضى باليسير. [الحسنة في الزوائد ضعيف - 00:50:38](#)

باب ما يحل من النساء وما يحرم واتفق عليها ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها. وفي رواية لمسلم ان رسول الله وسلم - [00:50:53](#)

بها عن اربع نسوة ان يجمع بينهن المرأة وعمتها والمرأة وخالتها. وفي رواية له لا تنصح العممة على بنت الاخ ولا ابنة الاخ على الخالة وفي رواية قال نهى رسول الله وسلم ان تنكح المرأة على عمتها او خالتها - [00:51:08](#)

او ان تسأل المرأة طلاق اختها لتكتفى بما في صحبتها فان الله عز وجل رازقها زاد عند ابي داوود والترمذي والدارمي ولا تنكح الكبرى على الصغرى ولا الصغرى على الكبرى - [00:51:28](#)

واخرج البخاري عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تنكح المرأة على عمتها او خالتها واخرج البخاري معلقا وقال لنا احمد بن حنبل حدثنا يحيى بن سعيد - [00:51:49](#)

عن سفيان قال حدثني حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع ثم قرأ حرمت عليكم امهاتكم الاية وجمع عبدالله بن جعفر بين ابنة علي وامرأة علي - [00:52:04](#)

وقال ابن سيرين لا بأس به وكرهه الحسن مرة ثم قال لا بأس به وجمع الحسن ابن الحسن ابن علي بين ابنتي عم في ليلة وكرهه جابر ابن زيد للقطيعة. وليس فيه تحريم لقوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم - [00:52:22](#)

وقال عكرمة عن ابن عباس اذا زنا باخت امرأته لم تحرم عليه امرأته ويروى عن يحيى الكندي عن الشعبي وابي جعفر في من يلعب بالصبي ان ادخله فيه فلا يتزوجن امه - [00:52:40](#)

ويحيى هذا غير معروف ولم يتابع عليه وقال عكرمة عن ابن عباس اذا زنا بها لم تحرم عليه امرأته. ويذكر عن ابي نصر ان ابن عباس حرمه وابو نصر هذا لم يعرف بسماعه من ابن عباس - [00:52:57](#)

ويروى عن عمران ابن حصين وجابر ابن زيد والحسن وبعض اهل العراق تحرم عليه وقال ابو هريرة لا تحرموا حتى يلزق بالارض. يعني يجامع وجوزه ابن المسيب وعروة الزهري وقال الزهري قال علي لا تحرم وهذا مرسل - [00:53:12](#)

واخرج البخاري معلقا وقال الحسن اذا تزوج محرمة وهو لا يشعر فرق بينهما ولها ما اخذت وليس لها غيره. ثم قال بعد لها صداقها واخرج البخاري معلقا وقال انس والمحصنات من النساء ذوات الازواج الحرائر - [00:53:32](#)

حرام الا ما ملكت ايمانكم لا يرى بأسا ان ينزع الرجل جاريته من عبده واخرج البخاري معلقا وقال ابن عباس ما زاد على اربع فهو حرام لأمه وابنته واخته واخرج الترمذي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تزوج المرأة على عمتها او على خالتها - [00:53:51](#)

حديث صحيح واخرج ابن ماجة عن ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن نكاحين ان يجمع الرجل بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها حديث صحيح - [00:54:13](#)

وقد ابن ماجة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح المرء لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها حديث صحيح واخرج الخمس عن براء ابن عازب قال لقيت عمي ومعه راية فقلت له اين تريد؟ قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل نكح امرأة ابيه امر - [00:54:26](#)

لان اضرب عنقه واخذ ماله وفي رواية الترمذي وابن ماجة ورواية النسائي لقيت خالي واسمه عند الترمذي ابو بردة ابن نيار وعند ابن ماجة الحارث بن عمر وفي رواية لابي داوود قال بين انا اطوف - [00:54:50](#)

على ابل لي ضلت اذ اقبل ركب او فوارس معهم لواء. فجعل الاعراب يطوفون بي لمنزلي من النبي وسلم اذ اتوا قبة فاستخرجوا منها رجلا فظربوا عنقه فسألت عنه فذكروا انه اعرس بامرأة ابيه - [00:55:06](#)

ايكون صحيح لماذا تحل ذلك واخرجه ابن ماجة عن معاوية ابن قرة عن ابيه قال بعثني رسول الله وسلم الى رجل تزوج امرأة ابيه

ان اضرب عنقه واصفي ماله شريف حسن صحيح - 00:55:24

واخرج الترمذي عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل نكح امرأة فدخل بها فلا يحل له نكاح ابنتها. وان لم يكن دخل بها فليتكف - 00:55:51

ابنتها وايما رجل نكح امرأة فدخل بها او لم يدخل بها فلا يحل له نكاح امها ضعيف وقال الترمذي لا يصح من قبل اسناده واخرج ابو داودان ابن عباس عن النبي وسلم انه كره ان يجمع بين العمة والخالة وبين الخاليتين والعمتين - 00:56:01

فيهم ضعيف واخرج احمد العلي رضي الله عنه قال قال رسول الله لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها حسن لغيره واخرج احمد ابن شهاب انه سئل عن الرجل يجمع بين المرأة وبين خالة ابيها - 00:56:22

والمرأة وخالة امها او بين المرأة وعمة ابيها او المرأة وعمة امها فقال قال قبيصة ابن ذؤيب سمعت ابا هريرة يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين المرأة وخالتها وبين المرأة وعمتها فنراها - 00:56:38

قالت امها وعمة امها بتلك المنزلة. وان كان من الرضاع يكون من ذلك بتلك المنزلة اسناده صحيح على شرط الشيخين وفي الموطع سعيد بن المسيبي انه كان يقول ينهى ان تنكح المرأة على عمتها او على خالتها وان يطأ الرجل وليدة وفي بطنها جنين لغيره -

00:56:55

وفي الموضع يحيى بن سعيد انه قال سئل زيد بن ثابت عن رجل تزوج امرأة ثم فارقتها قبل ان يصيبها هل تحل له امها؟ فقال زيد ابن ثابت لا الام مبهمة ليس فيها شرط وانما الشرط في الرائب - 00:57:16

وفي الموطأ عن مالك عن غير واحد ان عبد الله ابن مسعود استفي وهو بالكوفة النكاح الام بعد الابنة اذا لم تكن الابنة مست فارخص في ذلك ثمان ابن مسعود قدم المدينة فسأل عن ذلك فاخبر انه ليس كما قال وانما الشرط في الرائب - 00:57:31

فرجع ابن مسعود الى الكوفة فلم يصل الى منزله حتى اتى الرجل الذي افتاه بذلك فامر ان يفارق امرأته هذه بحالة وفي الموطع عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عمر بن الخطاب سئل عن المرأة وابنتها من ملك اليمين - 00:57:50

توطأ أحدهما بعد الاخرى فقال عمر ما احب ان اخبرهما جميعا. ما احب ان اخبرهما جميعا. ونهى عن ذلك لسه هدفه صحيح وفي الموطع القبيصة ابن ذؤيب ان رجلا سأل عثمان بن عفان عن الاختين من ملك اليمين هل يجمع بينهما؟ فقال عثمان احلتها اية -

00:58:07

حرمتهما اية. فاما انا فلا احب ان اصنع ذلك. قال فخرج من عنده فلقى رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك فقال لو كان لي من امري شيء ثم وجدت احدا فعل ذلك لجعلته نكالا - 00:58:29

طلب من شهاب وراحوا عليا وراه علي ابن ابي طالب اسمها دروس صحيحة وفي الموطع مالك انه بلغه عن الزبير بن العوام مثل ذلك وفي الموطأ عن مالك انه بلغه ان عمر ابن الخطاب وهب لابنه جارية فقال لا تمسها فاني قد كشفتها - 00:58:44

وعن مالك عن عبدالرحمن ابن المجبر انه قال وهب سالم بن عبدالله لابنه جارية فقال لا تقربها فاني قد اردتها فلم انشط اليها هذا هو منقطع وفي الموطأ المالك عن يحيى بن سعيد ان ابا نهشل ابن الاسود قال للقاسم بن محمد - 00:59:08

اني رأيت جارية لي منكشفا عنها وهي في القمر فجلست منها مجلس الرجل من امرأته فقالت اني حائض فقامت فلم اقربها بعد. افاهبها لابني يطأها؟ فنهاء القاسم عن ذلك وفي المواطن عبد الملك بن مروان انه وهب لصاحب له جارية ثم سأله عنها فقال قد

هممت ان اهابها لابني فيفعل بها - 00:59:25

كذا وكذا. فقال عبدالملك مروان فقال عبد الملك لمروان كان اورع منك وهب لابنه جارية ثم قال لا تقربها فاني قد رأيت ساقها منكشفة بارك الله فيكم الله واياكم هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا - 00:59:51

وعلى - 01:00:14